

٩) شرح أصول السنة للإمام أحمد - رحمه الله - // المجلس التاسع

محمد هشام طاهري

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ولشيخنا وللحاضرين قال المصنف رحمه الله تعالى والسمع والطاعة للائمة وامير المؤمنين البر والفاجر ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه - [00:00:01](#)

ورضوا به ومن علوا ومن عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي امير المؤمنين والغزو ماض مع الامراء الى يوم القيامة البر والفاجر لا يترك. وقسمة الفية واقامة الحدود الى الائمة ماض ليس لاحد - [00:00:16](#)

من ان يطعن عليهم ولا ينازعهم ولا ينازعهم ودفع الصدقات اليهم جائزة نافذة من دفع اليهم اجزأت عنه. برا كان او فاجرا. وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولاه جائزة باقية تامة الركعتين. من اعادهما فهو مبتدع تارك للآثار. مخالف للسنة. ليس له من - [00:00:33](#)

فضل الجمعة شيء اذا لم يرى الصلاة خلف الائمة. من كانوا برهم وفاجرهم. فالسنة بان يصلي معهم ركعتين ويديننا بانها تامة لا يكن في صدرك من ذلك شك. ومن خرج على امام من ائمة المسلمين. وقد كان الناس اجتمعوا - [00:00:57](#)

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فان من اصول اهل السنة والجماعة السمع والطاعة للائمة وامير المؤمنين البر والفاجر اما الائمة - [00:01:18](#)

فالمقصود به جمع الامام وهو الحاكم وامير المؤمنين ليس المقصود به الخليفة العام للمسلمين كما يقول بعض الخوارج فان الناس منذ زمن معاوية رضي الله تعالى عنه منذ زمن قيام الدولة العباسية والى يومنا هذا لم يجتمعوا على خليفة واحدة - [00:01:40](#)

بل لا زال للمسلمين خلفاء متعددون كما كان الحال في زمن الامام احمد وغيره وانما يقصدون بامير المؤمنين حاكم المؤمنين في اي قطر كان في اي بلد كان وآآ كون اهل السنة والجماعة يرون السمع والطاعة للحكام وامراء المسلمين - [00:02:06](#)

هذه المسألة ليست مقيدة بالبر فان سامع البر لا ينازع فيه لا عاقل بل ولا كافر وانما السمع والطاعة الذي ينازع فيه الناس هو هل يمكن ان يكون السمع والطاعة - [00:02:30](#)

للفاجر او الظالم او الفاسق اول مبتدع او لا فاهل السنة والجماعة يرون السمع والطاعة للحكام مسلمين تبري منهم هو الفاجر. ينبغي ان يقال عنه انه حاكم او انه امير المؤمنين. ذكر الامام رحمه الله امرين - [00:02:54](#)

بين وصفين اثنين لهذا الشهر ولي الخلافة هذا واحد يعني الحكم واجتمع الناس عليه ورضوا به. هذه الثانية وعلامة الاجتماع ليس الناس كلهم وانما المقصود باجتماع الناس عليه يعني اكثرهم - [00:03:23](#)

ورضوا به يعني اكثرهم واما كون هناك مخالفين يرون مخالفته وهم قلة ولذلك يقول العلماء ان الحاكم هو الذي ظهر ظهر يعني ما يكون خفي فاذا كان هناك حاكم خفي - [00:03:42](#)

ولا يظهر للناس ولا يجتمع مع الناس ولا يستطيع ان يظهر نفسه هذا لا يسمى حاكم الحاكم هو الذي يظهر للناس واجتمع الناس عليه يعني اكثرهم هذا هو الحاكم اما اذا اجتمع الناس على رجل - [00:04:01](#)

وهو مختلف عن الانظار فهذه ليست خلافة ولا بيعة وانما هذا تنظيم سري وهكذا لو ان انسانا ما ظهر وسمى نفسه امير المؤمنين ولكن اكثر الناس نابذوه وقتلوه فحينئذ لا يقال ان له السمع والطاعة لانه ليس له حكم عليهم الحكم - [00:04:20](#)

اذا ظهر عليهم فحينئذ يكون له السمع والطاعة ومعنى السمع والطاعة ليس من باب العطف لان السمع معناه المقصود ان الانسان يلقي سمعه لما يقول. والطاعة امتثال الامر اذا السمع والطاعة متعلق بفعل الامر - [00:04:44](#)

واول واجب على المسلم السمع لاقوال الحاج ويعرظ اقواله على الكتاب والسنة فما وافق الكتاب والسنة فانه يفعل ويمتثله ويطيع.

وما سمع منه معارضا معارضا للكتاب والسنة فانه لا يصنع له ولا يطيع في المنكر. وانما يلتزم الطاعة في المعروف - [00:05:09](#)
ولا يمتثلوا ولا يطيعوا في المنكر. فلو قال الحاكم عليكم بالصلاة فيسمع هذه الكلمة ويطبق واذا قال الحاكم لا تصلوا يسمع هذه الكلمة ولا يصدق واذا قال الحاكم كلمة ليس فيها - [00:05:44](#)

ما يوافق الشرع ولا ما يخالف الشرع يطاع ايضا انما السمع والطاعة يكون على ثلاثة انواع سمع للاقوال الثلاثة كلها واثنان منهما معهما امتثال نوعان من السمع معهما امتثال ونوع مع السمع لا امتثال معه - [00:06:03](#)
ولكن اذا قلنا اننا نسمع لقول الحاكم اذا قال شيئا يخالف الكتاب والسنة فلا نطيع ليس معناه لا نطيع الى طاعة له وانما لا نطيع يعني في المنكر الذي امر به او قال - [00:06:30](#)

وفي المخالفة الشرعية التي امر بها او انه اشار اليها وهنا ينبغي علينا ان ندرك ان من اصبح له الحكم ثم خرج عليه جماعة من الناس وهم اي هؤلاء المخرجين من الناس - [00:06:47](#)

قلة بالنسبة الى الراضي هذا شرطه فحينئذ يكون الخارج عليهم بالسيف يكون الخارج عليهم بالسيف اه يعني يكون خارجيا لكن هنا مسألة اخرى وهي ان الخارج عليهم بالسيف اذا خرج ثم بالقهر والغلبة تولى الحكم فانه ايضا يسمع له ويطاع - [00:07:11](#)
لان اهل السنة والجماعة يقولون بوجوب السمع والطاعة للحكام في ثلاثة حالات هناك حاكم يأتي بطريق ولاية العهد فهذا يسمع له ويطاع وهناك حاكم يأتي بالطريقة اختيار العهل والعقل وهي طريقة الشورى - [00:07:41](#)

فهذا يسمع له ويطاع وهناك حاكم يأتي بطريق القوة والغلبة بحيث يتمكن من ازمة الامور فهذا ايضا يسمع له ويطاع ما دام مسلما اذا ومن خرج عليهم بالسيف هو خارجين الان - [00:08:06](#)

لكن بخروجه عليهم بالسيف تولى مسك ذمة الامور وقبض ازمة الامور بيده حتى صار حاكما وسمي امير المؤمنين فهذا ايضا له السمع والطاعة عند اهل السنة والجماعة وقال ففي هذا طائفتان من الناس متواجدتان - [00:08:25](#)
الى اليوم قال فلذلك الخوارج فانهم يقولون لا سمع ولا طاعة الا للبر وخالف في ذلك الروافض فانهم يقولون لا سمع ولا طاعة الا للمعصوم او يعمل له نيابة فاذا كانت فاذا كان السمع والطاعة واجب لحكام المسلمين - [00:08:53](#)
ما دام مسلما فهنا ينتبه ننتبه الى قضية مهمة وهي ان نحذر من تكفير حكام المسلمين بالذنوب فان الحاكم المسلم شأنه شأن الفرد المسلم الفرد المسلم لا يكفر الا بشرك - [00:09:19](#)

او كفر فكذلك او نفاق فكذلك الحاكم المسلم لا يكفر بمجرد الذنوب التي هي دون الكفر بل لا يحكم عليه بالكفر الا بالكفر الباطل وانتبهوا يرفعكم الله ان الاسلام لماذا اوجب السمع والطاعة للحاكم - [00:09:38](#)

الفاسق او الظال او المبتدع لان الفاسق فسقه على نفسه ويبقى صائما لامن الدولة وشؤون اهل الاسلام والظالم ظلّمه على واحد في المئة من الافراد لكن لا يمكن ان يكون هناك حاكم ظالم ولو كان كالحجاج ان يكون ظلّمه يتعدى بحيث يصل الى خمسين في -

[00:10:02](#)

فيها مثلا ما يمكن هذا لان الحكام مهما كان ظلّمهم انهم يبحثون عن آآ رعيّتهم واستقرار رعيّتهم ولو كان ظلّمه سيكون محدودا ولكن خرجنا عليه فان ظلّمه يكون ليس محدودا ولا معدودا لربما يكون ظلّمه عاما وفي عهد وجود الحاكم - [00:10:36](#)

يصبح الظلم من كل احد على كل احد هو الغالب العدل غابها من كل احد لكل احد الا نادرا واما الحاكم المبتدئ فان بدعته وان كان ينشره بالسيف والسنان فان اهل السنة والجماعة يصبرون على ذلك - [00:11:10](#)

كما فعل الامام احمد مع الخلفاء الثلاثة الذين كانوا على البدعة لكن الامام رحمه الله صبر على السنة ونشر السنة حتى توفاه الله تبارك وتعالى وقد اظهر الله السنة في حياته - [00:11:37](#)

اذا ايها الاخوة الاسلام لماذا لا يأمرنا بازالة الظلم؟ هذا السؤال مهم لان ازالة الظلم لا يكون بظلم اكبر فان في ازالة الظالم ازالة الحاكم الظالم لا يتأتى الا بوقوع ظلم اكبر - [00:11:57](#)

فالاسلام جاء بجلب المصالح ودفع المفاسد فلماذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال انه سيكون ما يؤخرون

الصلاة عن وقتها ولا نسألكم سؤالاً وارجو ان يجيب احدكم - 00:12:17

الحاكم الذي يؤخر الصلاة عن وقتها حتى يخرج وقتها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال صلوا الصلاة لوقتها ثم اذا اتيتموهم فصلوها معهم فانها لكم نافلة الحاكم الذي يؤخر الصلاة عن وقتها. هل هذا مبتدع - 00:12:32

او ليس بمبتدع مبتدأ فنعم هذا لا شك فيه بدعته لانه غير اوقات الصلاة. ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يصلوا ومعهم فانها لهم نافلة. وما قالهم اخرجوا على اولئك المبتدعة - 00:12:52

وقال للانصار وهم جنود الاسلام الذين على اكتافهم اظهر الله الاسلام انكم ترون بعدي اثره معناته ان هناك حكام ظالمين لا يعطونهم حقوقهم قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال فاصبروا حتى تلقوني على الحوض - 00:13:16

هذا حاكم ضال ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وصى اسود الاسلام بالصبر وهم خيرة الخلق ثمان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحذر من فتنة تكون بسبب اه اغيلمة يتولون الامور وهم الفسقة - 00:13:40

اذا ثلاثة انواع من الحكام اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن حالهم ومع ذلك امر بالسمع والطاعة. فالواجب علينا ايها الاخوة الا لا نتأثر بالوعود الوردية والاقوال الربيعية التي يطلقها المزخرفون المحدثون الذين انبهروا بطرق الغرب واصبحوا يدعون - 00:14:07

من الناس الى الانقلابات وللخروج على حكام المسلمين والى القتل والقتال وما علموا انهم باقوالهم هذه يزيدون فرقة المسلمين ويضعفون حال اهل الاسلام ثم اذا كان السمع والطاعة واجبا لحكام المسلمين فان هناك اعمالا - 00:14:34

مترتبة عليهم وهي من اعمالهم التي يجب عليهم. ان قاموا بها برئت ذمتهم وان لم يقوموا بها اثموا. واما الامة فلا اثم عليهم فيها لو ان انسانا ما انتبه لهذه القضية - 00:14:58

لو ان انسانا ما لم يأمر لم يعمل بعمل شخص اخر يجب عليه. مثلاً تعلم ان جارك يجب عليه ان يخرج الزكاة وانت ترى لا يخرج الزكاة هل تأثم انت - 00:15:18

الجواب لا لماذا لا تأثم؟ لان الواجب عليه هو ان يخرج الزكاة اذا ننتبهوا يا طلاب العلم ان هناك اعمالا هي واجبة على الحكام ان قاموا بها برأت ذمته وان لم يقوموا بها اصبحت ذمتهم مشغولة بهذه الفريضة. واما الامة فلا اثم عليهم فيها. واما ما يصوره - 00:15:35

بعض الكتاب وبعض الصحفيين او بعض الصحفيين من ان الامة ائمة في عدم اقامتها لحكم الله عز وجل فهذا خطأ عظيم. كالذي يقول ان القاضي اذا لم يحكم بالشرع ان الامة ائمة - 00:16:03

بيت شعرك قتل الامة اذا كظالم. ان الامة اقول ما علاقة الامة بخطأ المفتي؟ ما علاقة الامة بظلم الحاكم؟ ما علاقة الامة بظلم القاضي هذه مسائل مهمة يجب ان نتداركها. هناك اعمال خاصة على الحكام. هناك اعمال خاصة للرعية - 00:16:28

من هذه الاعمال ما شاء اليها رحمه الله في هذا الكتاب العظيم. الغزو وقسمة الفين ودفع الصدقات تسليم الصدقات وصلاة الجمعة والجماعة هذه اعمال موكولة الى الحكام من المسلمين ولذلك قال رحمه الله والغزو ماض مع الامراء الى يوم القيامة البر والفاجر لا

يترك - 00:17:01

وهذه اشارة عظيمة من الامام الى بطلان قول الخوارج والروافض فان الخوارج لا يرون الجهاد تحت راية امير المسلمين وحاكم المسلمين لانه ليس على مذهبهم بل يرون وجوب قتاله لا يرون القط - 00:17:34

تاني ومع المعصوم بزعمه وهنا ينبغي لنا ان ننصح ولالة الامر اذا كان بيننا وبينهم جلسة او شيء ان يحذروا من هؤلاء المبتدعة الذين عقائدهم مبنية على الغش والخديعة لامراء المسلمين. وان اظهروا ما يظهرون - 00:17:53

قال وقسمة الفين. اذا لا يجوز للانسان يبدأ بالقتال بدون اذن من ولي الامر واما ما يفعله هؤلاء الناس يقولون ان ابا بصير قاتل بدون اذن من اه النبي صلى الله عليه وسلم فهذا خطأ عظيم. لان ابا بصير لم لما جاء الى المدينة اخرجته النبي - 00:18:14

وسلمه للكفار فاخرجه النبي صلى الله عليه وسلم من تحت طاعته فلما كان في قريب من مكة قتل الرجلين الذين كانا معه ثم ذهب الى الجبال واصبح يققاتل الكفار بدون امرأة ولا سمع ولا طاعة من النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم اخرجته من طاعته. فرق بين الامرين - 00:18:39

فلو ان انسانا مثلا اخرجته الحاكم من بلاد الاسلام اخرجته من مصر وذهب الى امريكا وقات وقال والله انا اقاتل الكفار. نقول له انت اخطأت كيف تقاتل الكفار وانت ذهبت بعهد امان - [00:19:06](#)

كيف تخونهم الان قال لا انا ما ذهبت بعهد الله انا ذهبت تسللا مثلا انا ذهبت تسللا واقتل نقول هذا العمل ليس من الاسلام في شيء. قتل الغيلة الواجب ان يكون هناك اعلان وشيء من ذلك حتى يكون - [00:19:25](#)

في جوائز القتال. فعلى كل حال الغزو هذه القضية قضية مرتبطة بامراء المسلمين وحكام البلدان منهم لانهم يعلمون المصالح والمفاسد يعلمون حال الضعف والقوة يعرفون الصديق من العدو يعرفون المعاهدة الذي يتعاهد معنا انه معنا حقيقة ومن يكون مخادعا - [00:19:44](#)

اما الناس الذين لم يتولوا امور الحكم فانهم لا يعلمون. يحسبون الصديق عدوا والعدو صديقا. والتمر جمرا والجمرة تمرا هذا حالهم فكم من اولئكم الذين اغتروا بالربيع العربي فخرجوا في سوريا وهم يظنون ان ثمار تنتظرهم - [00:20:13](#)

ظنوا الصديق عدوا والعدو صديقا ثم ظنوا ان الثمار امامهم واذا بهم يفقدون كل شيء حتى تجهمهم الصديق قبل العدو واصبحوا في شجرة بذر واصبحت القضية مداولة بين الدول العالمية نسأل الله جل وعلا ان يجعل مآلهم الى خير وامن وامان. امين - [00:20:37](#)

قال رحمه الله وقسمة الفي واقامة الحدود الى الائمة هذه ايضا من وظائف الحكام اقامة الحدود لو ان انسانا عمل ذنبا وجب فيه الحج فان الذي يجب عليه ان يقيم الحد هو الحاكم ونوابه. فاذا هم لم يقوموا هم الذين يأثمون - [00:21:07](#)

فالذين لا يقيمون شرع الله في الحدود هم الذين يأثمون. اما الامة لا اثم عليها لان الخطاب ليس لهم الله جل وعلا قال والسارق والشائقة ما قال انت ايها المسلم اقطع يده قال فاقطعوا ايديهما فالخطاب - [00:21:27](#)

انما هو خطاب لمن تولى الامر ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بني اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد والمقصود بالذي يقيم الحد الحاكم المسلم. قال ليس لاحد ان يطعن عليهم ولا ينازعهم. ولهذا عمر - [00:21:47](#)

الله عنه وكلكم تعرفون عمر لا يشك انسان في عدالته وعظيم حمايته لدين الاسلام عمر رضي الله عنه لما تولى الخلافة كتب كتابا يأمرهم الا يقيموا حق القصاص الا بعد مراجعته. هذا ليس - [00:22:11](#)

تعطيلا كيف يأتي انسان حاكم في خراسان ولا في مصر يقول كيف الحين اوجب القصاص على فلان والقاضي حكم عليه؟ لماذا نرجع الى عمر؟ ما فيها لماذا نرجع هذي امور موكولة للحكام - [00:22:31](#)

اذا هم رأوا تقنينها بطريقة معينة وجب المراجعة وتوكيل الامر اليهم وهكذا من وظائفهم انهم اذا طلبوا الصدقات فان الواجب دفعها اليهم وهي نافذة ومنافذ عنه قرا كان يفاجرا. كان ياخذ المال يعطيه للفقير ولا يسرفه على - [00:22:46](#)

بس هو الظالم انت بريء ذمتك لما تدفع الزكاة اليه انت ذمتك بريئة. وهو ذمته مشغولة حتى يؤديها وهكذا لو كان الامام يصلي الجمعة بالمسلمين او نائبه نواب نواب صلاة الجمعة والجماعة اليوم يعتبرون - [00:23:11](#)

من قبل وزارة الاوقاف اذا عين الحاكم اماما فصلى بالناس فان الصلاة خلفهم جائزة وان كانوا هم معينين من قبل اناس ظالمين مرضا او فاسق حين فرضا او مبتدعة فرضا. فان الصلاة خلفهم جائزة - [00:23:35](#)

والجمعة خلفهم تام ركعتين من اعادها فهو مبتدئ طبعاً قال هذا الكلام ردا على الخوارج الذين يقولون ان الجمعة لا تصح خلفي امام مبتدع ولا خلف ظالم ولا خلف فاسق - [00:23:56](#)

ومن اعاد صلاة الجمعة فهو مخالف للسنة ليس له من فضل الجمعة شيء اذا لم ير الصلاة خلف الائمة من كانوا برهم وفاجرهم فالسنة بان يصلي معهم ركعتين من اعادهما فهو مبتدع وبدينه - [00:24:15](#)

بانها تامة ولا يكن في صدرك من ذلك شك ابدا. نعم رحمه الله تعالى ومن خرج على امام من ائمة المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه واقروا له بالخلافة باي وجه كان بالرضا او بالغلبة - [00:24:35](#)

فقد شقها هذا الخارج عصا المسلمين وخالف الاثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان مات الخارج عليه مات ميتا الجاهلية ولا

يحل قتال قتال السلطان ولا الخروج عليه لاحد من الناس. فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير - 00:25:03

السنة والطريقة السنة والطريق وقتال اللصوص وقتال اللصوص هذه السنة الاخرى؟ نعم. قوله رحمه الله من خرج على امام من ائمة المسلمين. لماذا قال امام من ائمة المسلمين؟ ليبينوا الى قضية مهمة وهي ان امام من ائمة المسلمين قد يتنوعون ويختلفون في قطر الامام وفي - 00:25:23

قطر اخر امام كما كان الحال في زمن الامام احمد فالعباسية في المشرق والامويين في ثم كذلك العباسيين فيما بينهم كان هناك امراء في خراسان في اصبهان في مصر في كذا وكذا. من خرج - 00:25:51

امام من ائمة المسلمين قد كان الناس اجتمعوا عليه واقرؤا له بالخلاف باي وجه كان. كما ذكرت على الواجهة الثلاثة بالرضا او بالغلبة فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين. قد يقول قائل لماذا شق عصا المسلمين؟ هو يريد - 00:26:11

وكم ممن يريد معروفا ويريد امرا حسنا لا يدركه كما قال ابن مسعود كم من يريد للخير لا يدركه. قيل قال ابو يوسف قيل لابي

حنيفة هؤلاء الذين يخرجون. يريدون الاصلاح قال ليس هذا - 00:26:31

طريق الاصلاح. طريق الاصلاح ليس بالسيف. الله جل وعلا يقول وما جعل عليكم في الدين من حرج. الله جل وعلا يقول لا اكراه في الدين طريق الاصلاح ان استلف. اذا لم نصلح قلوب الناس اذا لم نصلح عقول الناس فلا يمكن ان - 00:26:51

بالسيف لذلك ينبغي لنا ان ننتبه لهذه القضية ان الخروج على حكام المسلمين شق لعصا المسلمين وفيه مخالفة للآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي فيها الامر بالسمع والطاعة لحكام المسلمين - 00:27:11

ثم قال فان مات الخارج عليه مات ميتة الجاهلية كما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلة هذا كان حال اهل الجاهليين - 00:27:29

ولهذا اقول كلمة ولا زالوا يكررها ان اهل البدع ان اهل البدع رؤوسهم كلهم من الاعاجم سواء كانوا معتزلة او جهمية او مرجئة او

قدرية او او او سبئية او الى اخره الا الخوارج - 00:27:45

فان رؤوسهم من العرب ولا يزال الامر كذلك ومن تتبع التاريخ علم ان رؤوس الخوارج للعرب وذلك لان العجب عندهم السمع والطاعة امر مقدس امر مقدس لا يرون الخروج على حكامهم - 00:28:08

ولذلك قل ما تجد عبر التاريخ خروجاً من الاعاجم على حكامه وانما اكثر ما تجد من الخروج على الحكام المسلمين هو من فعل

العرب. ذلك لان الانفة التي في قلوبهم - 00:28:28

كل قبيلة لا تريد ان تذلل للآخرى مثل عندكم الان في مصر كل عيلة كل جماعة يريد ان يكون رأس كل واحد يحمل بندق يريد ان

يكون رأس في القرية وفي القبيلة - 00:28:45

وهذه مصيبة العرب قديماً وحديثاً ان انها مئنون عن ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قالها هذه القضية من جذورها فقال اسمع واطع وان امر عليك عبد حبشي فالمسألة هذه مسألة - 00:28:57

كما قال الامام الاثار فيها واضحة جلية. فان مات الخارج مات ميتة جاهلية قال ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لاحد من الناس. فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير - 00:29:17

في السنة والطريق على غير السنة والطريق. لماذا على غير السنة والطريق؟ لان السنة امرت بالسم والطاعة والذي كان عليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم. وانتبهوا الى هذه المسألة ربما يأتي بعض المفكرين اليوم ويستدلون ببعض افعال الصحابة - 00:29:34

وهؤلاء لو كانوا صادقين لكان الواجب عليهم في مقابلة هذه النصوص ان يعتذروا للسلف الصالح. لا ان يعتذروا بهم لا تذرعوا بهم لكن كونهم يتذرعون بهم في فكرهم دليل على سوء نياتهم. اعتقدوا شيئا ثم بحثوا عما - 00:30:00

يقرر افعالهم. يقول لهم هذه الاحاديث التي في البخاري ومسلم. اما ترونها اما تقرأونها وتنظرون الى التاريخ وهو مزور مزوق

وتستدلون به عبد الله بن الزبير يقولون خرج على الامويين في الشام هذا غلط عظيم في التاريخ - 00:30:25

عبد الله ابن الجبير ما خرج لما مات يزيد ابن معاوية ببيع له في الحجاز وببيع لي معاوية في الشام اذا صار خليفة للمسلمين الخروج

لو كان هناك خروج لاعتبرنا ان مروان وعبد الملك هم عبدالله ابن الزبير لان الناس في الحجاز - 00:30:47

قاموا عليه وبايعوه ورضوا به خلاص لماذا انتم تريدون قتاله؟ هنا دولة وهنا دولة ثم يستدلون بقضية الحسين رضي الله تعالى عنه.

ووالله لو كانوا صادقين لعلمو ان الحسين لم يكن خارجيا - 00:31:09

رضي الله عنه لماذا؟ انتبهوا لهذه القضية الحسين رضي الله لما بويج ليزيد في الشام الحسين رضي الله لم يكن من الذين بايعوا ذهب الى مكة ولما كان في مكة واذا بالكتب والرسائل تأتيه من العراقيين بانهم معه. اذا ماذا فهم الحسين؟ فهم ان اهل العراق لم -

00:31:27

يبايعوا ليزيد وانهم يريدون مبايعته ولذلك طلبوا منه. اذا هناك بيعة ليزيد في الشام وبيعة للعراق له فجاء الرجل ومعه عشرين او

مئتين كما في بعض الكتب من جماعته. لو انه يريد الخروج على يزيد - 00:31:49

بالعقل يا اخواني نريد ان نفكر هل سيسير بمئتين رجل فقط؟ ولا يجمع الجيوش والناس والاسلحة والعناد اهل العراقي اهل عراقين

البصرة والكوفة خدعوه وقالوا له نحن معك ونبايعك. فظن ان المسألة هنا دولة هناك دولة - 00:32:10

ومما يؤكد هذا الامر انتبهوا الى ما اقول فان هذا الكلام لم اقله من قبل لكني اقله الان واكرره وقل ان حسين رضي الله عنه والله لم

يكن خارجيا والذي يقول عنه انه خارجي فوالله ما فهم القضية - 00:32:31

والذي يتذرع به ما فهم القضية الحسين رضي الله عنه خرج من مكة يريد العراق لانه ظن انهم كلهم بايعوه. وكتبه كلها كانت معه في

قراطيس ولما وصل قريبا من العراق واذا به يفاجأ بان اهل العراق خالوه وغدروا به - 00:32:48

واصبحوا تحت لواء اه زياد ابن ابي. تأملوا معي يا عباد الله لو كان الحسين رضي الله عنه خارجيا كما يزعمون لو كان يريد ان يخرج

على يزيد كما يقولون. فلماذا يقول الحسين رضي الله عنه؟ لماذا يقول لقاء - 00:33:15

لقائد العراق الذي بايع يزيد. لماذا يقول له اسمع انا اطلب منك احد فترجع الى مكة او تتركني اذهب الى ابن عمي يزيد او تتركني هذا

الى ثغر من ثغور المسلم. بالله عليكم لو كان نيته الخروج على يزيد. ايقول له اتركني ارجع؟ اتركني اذهب الى - 00:33:36

يزيد اتركني اذهب الى ثغر من ثغور المسلمين اين عقول هؤلاء الناس الذين يستدلون بفعله هذا الدليل انه خدع وعلم الخدعة لذلك

طلب هذه الامور الثلاث ما قال لا والله لا اقاتلك واقتل يزيد - 00:34:02

لكن هذا الحاكم الظالم ما ترك له هذه الخيارات الثلاث حتى ينزل على حكمه وهو يعلم جوره وظلمه فسقه ولكنه رضي الله عنه لم

ينزل عليه وقضى وقضى الله امرا كان مفعولا. فاذا لا يجوز الاستدلال بفعل هذه الامور. يقولون القراء خرجوا في زمن ابن الاشعث.

طيب - 00:34:20

خرج كلهم ندموا كيف تستدل على فعل اناس ندموا؟ لذلك ايها الاخوة النصوص والاثار كما قال الامام احمد واضحة لا يجوز

الاحتجاج بالوقائع التاريخية لاجل النصوص يجي انسان الان يقول والله انا احتج بالتاريخ على الرسول صلى الله عليه وسلم. هذا

كلام باطل - 00:34:44

كيف نحتج بالتاريخ على نصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ نصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدس والتاريخ مزور

مزوق مغير مبدل محرف يجب علينا ان نعتقد هذه الاعتقادات - 00:35:07

اذا نقول لا يحل قتال السلطان تحت اي ذريعة من الذرائع الا ان يكون كافرا كفرا صريحا لا يختلف عليه اثنان فحينئذ يجوز الخروج

عليه بشرط اخر وهو الراية الواحدة والقدرة - 00:35:21

ده ايه ده على ازالته. قال والا لو لم يكن القدرة على ازالته فانهم يبقون تحت حكمه حتى يقدروا على ازالته او يكون لهم او يكون لهم

فئة ينحازون اليه كما فعل النبي الكريم صلى الله عليه وسلم فانه لما كان في مكة ما خرج على اهل مكة ولا - 00:35:41

لهم لانه لم يكن له قوة في مجابهتهم حتى صار له فيها فصار الى المدينة وحينئذ بدأ بالقتال من هناك. قال رحمه الله تعالى فمن فعل

ذلك يعني قاتل السلطان وخرج عليه فهو مبتدع على غير السنة والطريق. نعم - 00:36:02

قال رحمه الله تعالى وقتال اللصوص والخوارج جائز اذا عرضوا للرجل في نفسه وماله فله ان يقاتل عن نفسه وماله ويدفع عنها بكل

ما يقدر وليس له اذا فارقه او تركوه ان يطلبهم ولا يتبع اثارهم ليس لاحد الا - [00:36:25](#)

او ولاة المسلمين انما له ان يدفع عن نفسه في مقامه ذلك. وينوي بجهد الا يقتل احد فان مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فابعد الله المقتول. وان قتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه - [00:36:45](#)

ورجوت له الشهادة كما جاء في الاحاديث وجميع الآثار في هذا انما امر بقتاله ولم يؤمر بقتله ولا اتباعه. ولا يجيز عليه ان صرع او كان جريحا. وان اخذه اسيرا فليس له ان يقتله - [00:37:05](#)

ولا يقيم عليه الحد ولكن يرفع امره الى من ولاة الى من الى من ولاة الله فيحكم فيه الظاهر انك يا شيخ حسام تقرأ من نسخة اخرى غير نسختين. نعم. كلهم معاك كل مشايخنا معاهم نسختك انا جايب نسخة فيك - [00:37:24](#)

طيب خيار الساعد. نعم. هنا قول الامام رحمه الله قتال اللصوص والخوارج جائز وانتبه ان قتال لصوص الخوارج له ثلاثة احكام. ننتبه لها والامام رحمه الله انما تكلم عن قضية - [00:37:47](#)

ايه ده؟ وربما يتعرض لها الناس قتال اللصوص والخوارج اما ان يكون واجبا وهذا اذا امر به ولي الامر المسلم قال انت يا فلان وانت يا فلان اذهبوا الى كذا وقاتلوا اللصوص في جبل كذا او قاتلوا الخوارج في مكان كذا. فحينئذ يصبح قتالهم - [00:38:08](#)

واجبا لان الحاكم عين المقاتلين الحالة الثانية ان قتالهم جائز فلا يقال انه آ مندوب ولا مستحب وانما جائز وهذا فيما اذا تعرض الخوارج الى اهل الرجل او عرضه او ماله او نفسه - [00:38:29](#)

واستطاع ان يدفع فانه يجوز له ان يبادر ويقاثل لعموم قوله صلى الله عليه وسلم من قاتل دون دمه او عرضه او ماله الحالة الثالثة وهي انه يجب على المسلم - [00:38:52](#)

يجب على المسلم ان يبتعد عن اماكن التي يظهر فيها الخوارج واللصوص ولا يظهر لهم هذه مسألة مهمة يجب البعد عن فتن اذا اما نقول وجوب قتالهم او جواز قتالهم او وجوب البعد عنهم. لا سيما اذا لم يكن للمسلمين امام في البلدة - [00:39:09](#)

فالواجب التخفي عن هؤلاء الخوارج الذين لا يرقبون في مؤمن الا ولا ذمة. يقتلون الاخضر واليابس يقتلون الاخضر واليابس كما يفعلون اليوم يضعون القبلة في السوق فتتفجر او في المسجد فينفجر فيقتل من يقتل ولا - [00:39:31](#)

لا يهمهم الامر قتل صبي او كبير مسن او رجل او طفل مسلم او كافر لا يهمهم هذا حاله. فالواجب البعد عنهم لكن دعوه للرجل في نفسه وماله فله ان يقاثل كما ذكر الامام رحمه الله تعالى ولكن قال ولا يتبع اثارهم - [00:39:51](#)

لا يتبع اثارهم من نفسي. اما لو امر به ولي الامر فالواجب ان يتبع اثارهم. لانه قال ليس لاحد الا او ولاة المسلمين يعني هو اللي يتبع اثارهم اما غير ولي الامر المسلم انسان من نفسه لا يبادر فيذهب يقاثل الخوارج - [00:40:12](#)

اه لان ذلك فتنة اخرى ولكن يدفع لنفسه في مقامه في بيته في بلدته وينوي بجهد الا يقتل احدا ثم بين رحمه الله ان الخارجية اذا مات في هذه المعركة فابعد الله تعالى وان قتله يرجى له الشهادة كما جاء في الحديث من قتل دون - [00:40:33](#)

ماله وعرضه ودمه فهو شهيد. ثم قال وجميع الآثار في هذا انما امرت بقتاله ولم تأمر بقتله ولا اتباعه يعني من حيث ولا يجهز عليه ان صرع او كان جريح وان لاخذ وسيرا فليس له ان يقتله. لان هؤلاء الخوارج حكمه - [00:40:54](#)

حكم تقول لان لان اسر هؤلاء الخوارج حكمه حكم اسير المسلمين. فلا يجوز ان التجهيز عليهم وانما يقام عليهم الحد المناسب ولكن يرفع امره الى من ولاة الله فيحكم فيه. لعلنا نكتفي بهذا - [00:41:17](#)